

Distr.  
GENERAL

S/1999/88  
28 January 1999  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## مجلس الأمن



### تقرير الأمين العام عن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية

#### أولا - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس الأمن ١٢١٥ (١٩٩٨) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ الذي مدد المجلس بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. وقد طلب المجلس إلي أيضاً أن أقدم إليه تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة التسوية المتصلة بالصحراء الغربية (S/21360 و S/22464 و Corr.1) والاتفاقات التي توصل إليها الطرفان، المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)، تحت إشراف مبعوثي الشخصي السيد جيمس أ. بيكر الثالث (S/1997/742)، المرفقات الأولى إلى الثالث). ويشمل هذا التقرير التطورات الحاصلة منذ تقديم تقريري السابق إلى المجلس، المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ (S/1998/1160).

#### ثانياً - التطورات التي حدثت أثناء الفترة المشمولة بالتقرير

##### ألف - المشاورات مع الطرفين

٢ - كما هو مبين في تقريري السابق، أبدت جبهة البوليساريو قبولها الرسمي لمجموعة التدابير التي اقترحتها بغية الإسراع بعملية الاستفتاء. أما حكومة المغرب فقد أعربت من جانبها عن قلقها وطلبت إيضاحات لبعض الأحكام الرئيسية لمجموعة التدابير الواردة بالتفصيل في الفقرة ٢ من ذلك التقرير. ولذلك فقد تم تمديد فترة ولاية البعثة لإتاحة إجراء مزيد من المشاورات أملاً في أن يتم وضع مشاريع البروتوكولات، التي تتضمن تفاصيل التدابير الواجب اتخاذها، في صيغتها النهائية مع الطرفين بأسرع ما يمكن دون الإضرار بسلامة مجموعة التدابير.

٣ - وبدأت هذه المشاورات بين الأمم المتحدة والسلطات المغربية أواخر كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ وتكثفت في منتصف كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ ولا تزال مستمرة في الرباط ونيويورك. وكما ورد في الفقرة ٩ من تقريري السابق، في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، أحال إلي وزير الخارجية والتعاون، عبد اللطيف الفيلالي، مذكرة تتضمن الرد الرسمي لحكومته على مشاريع البروتوكولات وتؤكد تساؤلات وشواغل السلطات المغربية حيال المجموعة المقترحة. وفي رد إلى الوزير الفيلالي مؤرخ ١٣ كانون الثاني/يناير

١٩٩٩، حاولت معالجة تلك الشواغل وتقديم إيضاحات للنقاط المثارة في المذكرة. وأشارت أيضا إلى أن ممثلي الخاص، تشارلز ف. دنبار، ورئيس لجنة تحديد الهوية، روبن كينلوك، ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين سيظلون على اتصال وثيق بالطرفين لوضع مختلف مشاريع البروتوكولات في صيغتها النهائية بأسرع ما يمكن.

٤ - وبناء على ذلك، بدأ ممثلي الخاص ورئيس لجنة تحديد الهوية، بعد اجتماع مع وزير الداخلية المغربي، إدريس البصري، عقد في الرباط في ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، في إجراء سلسلة من المشاورات اليومية مع وفد مغربي في ٢١ كانون الثاني/يناير، لمناقشة مشاريع البروتوكولات الخاصة بتحديد هوية الناجين وإجراءات الطعون، الواردة في مجموعة التدابير. وخلال هذه الاجتماعات، المعقودة في الرباط حتى ٢٥ كانون الثاني/يناير، زودت البعثة الوفد المغربي بإيضاحات وافية للتدابير الواردة بالتفصيل في الوثائق المذكورة أعلاه، كما أن الوفد أفاد ممثلي الخاص بأن الحكومة المغربية ستحتاج إلى بضعة أيام لدراسة هذه الإيضاحات. وأشار الوفد المغربي إلى أنه، في ضوء إيضاحات البعثة، تعتزم الحكومة تقديم مقترحات خطية لإدخال تعديلات معينة على نصوص البروتوكولات ترى أنها ستتمكنها من قبول مجموعة التدابير. وتعتزم البعثة التعليق على التعديلات المقترحة المغربية وإبلاغ جبهة البوليساريو بنتائج هذه المناقشات.

٥ - ونتيجة لعدم وجود أنشطة تنفيذية في الفترة الحالية، وريثما تكتمل المشاورات أعلاه، لم يتم تجديد عقود ٥٠ موظفا من موظفي لجنة تحديد الهوية عندما انتهت مدتها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. وتم نقل اثني عشر موظفا آخر من موظفي اللجنة إلى مهام إدارية في البعثة. وأصبح العدد المتبقي من موظفي اللجنة كافيا للاضطلاع بالأعمال التحضيرية اللازمة لاستئناف أنشطة تحديد الهوية وبدء عملية الطعون. ومن ثم فإن الموظفين الإضافيين الذين سيلزم توفيرهم لإجراء عمليات تحديد الهوية والطعون سيعاد استئجارهم أو تعيينهم بمجرد تحديد موعد بدء هذه الأنشطة.

#### باء - الجوانب العسكرية

٦ - في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، بلغ قوام العنصر العسكري للبعثة ٣١٦ فردا من جميع الرتب (انظر المرفق)، بما في ذلك وحدة الدعم الهندسي المقدمة من باكستان. ويواصل العنصر العسكري للبعثة بقيادة الميجور جنرال بيرند س. لوبينيك (النمسا) رصد وقف إطلاق النار بين الجيش الملكي المغربي وقوات جبهة البوليساريو الذي بدأ سريانه في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١. ولا تزال المنطقة الواقعة تحت مسؤولية البعثة هادئة، ولا توجد أي مؤشرات على اعتزام أي من الطرفين استئناف الأعمال القتالية.

٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، انجزت وحدة الدعم الهندسي المقدمة من باكستان انتشارها في العيون، بتعاون ودعم سوقي من القوات الملكية المغربية. وفي ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، أبلغت السلطات المغربية البعثة بأنه سيتم الإفراج عن جميع معدات الاتصال التي تملكها وحدة الدعم الهندسي من الجمارك.

وكما هو متوخى في تقريره السابق (S/1998/1160)، بدأت البعثة في عملية الإعادة إلى الوطن في ٢٢ كانون الثاني/يناير التي من المقرر أن تنجز بحلول الأسبوع الأول من شباط/فبراير. كما أنني اعتزم الإبقاء على ضابطين باكستانيين في البعثة بمركز مراقبين عسكريين، للاستمرار في تقديم الإرشاد التقني الضروري والدراية الفنية بشأن المسائل المتصلة بالألغام والذخائر غير المنفجرة. وإذا وافق مجلس الأمن، فإن قوام المراقبين العسكريين المأذون به للبعثة سيرتفع من ٢٠٣ إلى ٢٠٥.

٨ - ولتقليل المخاطر التي يسببها العدد الكبير للذخائر غير المنفجرة، اقترحت البعثة مؤخراً أن يشرع الطرفان في مشروع نموذجي لتدمير جميع الذخائر غير المنفجرة المعروفة والتي تحمل علامات. ومن شأن ذلك أن يسهل أيضاً المهام المقبلة لإزالة الألغام، ولكنه ينبغي ألا يعتبر بديلاً للنشر اللازم لوحدة إزالة الألغام، في الوقت المناسب، لإنجاز مختلف المهام التي تقوم بها البعثة في مجال إزالة الألغام، بما في ذلك المهام المتعلقة ببرنامج الإعادة إلى الوطن. وشرعت البعثة في إجراء مشاورات مع الطرفين في هذا الشأن.

٩ - وفي القرار ١٢١٥ (١٩٩٨)، حث مجلس الأمن حكومة المغرب على أن توقع على اتفاق لمركز القوات مع الأمم المتحدة كشرط لا غنى عنه لنشر الوحدات العسكرية التي تشكلها البعثة نشرًا كاملاً وفي حينه. وكما ورد إلى مجلس الأمن في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ (S/1998/1160)، ذكرت السلطات المغربية أنها بصدد وضع الصيغة النهائية لردّها على تعليقات الأمانة العامة بشأن ردّها المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٨ على مشروع اتفاق مركز القوات. ولتقديم مزيد من الإيضاح فيما يتعلق ببعض أحكام الاتفاق والمساعدة في كفالة التوقيع الفوري، قام موظف قانوني من الأمم المتحدة، يصحبه ممثلون للبعثة، بإجراء مباحثات مكثفة مع السلطات المغربية في الرباط في الفترة من ١٠ إلى ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. وأجريت مشاورات أخرى بشأن مشروع الاتفاق بين الأمانة العامة وحكومة المغرب في مقر الأمم المتحدة. ونتيجة لذلك، تمت تسوية جميع القضايا باستثناء قضية واحدة. وإنني على أمل بأن يتم حل هذه القضية المعلقة في وقت قريب.

#### جيم - الجوانب المتعلقة بالشرطة المدنية

١٠ - يبلغ قوام عنصر الشرطة المدنية في البعثة حالياً ٢٦ ضابطاً من عدد مأذون به يبلغ ٨١ ضابطاً تحت إمرة مفوض الشرطة بالنيابة، مساعد قائد القوة سونيل روي (الهند). ويواصل عنصر الشرطة المدنية أداء المهام الأمنية، وحراسة ملفات لجنة تحديد الهوية في العيون وتندوف والعمل مع ممثلي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في العيون على تخطيط السوقيات المتعلقة بعملية إعادة اللاجئين إلى وطنهم.

## دال - الأعمال التحضيرية المتعلقة بإعادة اللاجئين الصحراويين إلى وطنهم

١١ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أعمالها التحضيرية، ولا سيما في مخيمات تندوف في الجزائر، وأنجزت مسوح تنمية الموارد المائية وانتهت من وضع خطة لبرنامج حفر استكشافي في الإقليم، ويجري اختيار الشركاء في التنفيذ تحقيقاً لهذا الغرض، وانتهت المفوضية أيضاً من بناء قاعدة عملياتها بالقرب من مخيمات اللاجئين في تندوف وتوسيع مكتبها الميداني في تندوف.

١٢ - وكما أبلغت جبهة بوليساريو ممثلي الخاص وبينت في تقريرها السابق (S/1998/1160)، يظل استئناف عملية التسجيل الأولي في المخيمات المتبقين في تندوف مرهوناً بتنفيذ التدابير الأخرى الواردة في مجموعة المقترحات. وتأمل المفوضية أن يكون من الممكن استئناف التسجيل الأولي في المخيمات لتمكينها من الانتهاء من أعمالها التحضيرية. في غضون ذلك، تَبْقَى المفوضية على وجود نشاط في مخيمي اللاجئين في تندوف بغية التوصل إلى فهم أفضل لاحتياجات اللاجئين وتعزيز بناء الثقة، وهي لا تزال تحظى، تحقيقاً لذلك، بالتعاون اللازم من جانب جبهة بوليساريو.

١٣ - وفي الوقت نفسه، التقت المفوضية بوفد مغربي رفيع المستوى في جنيف في ٧ و ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. وخلال المناقشات، أكد الوفد المغربي قرار حكومته بإضفاء الصفة الرسمية على وجود المفوضية في الإقليم لتمكينها من الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب ولايتها ولتنفيذ خطة عملها حسبما هو منصوص عليه في خطة الأمم المتحدة للتسوية، وعقد الوفد المغربي ومفوضية الأمم المتحدة للاجئين أيضاً مناقشات أولية بشأن مشروع البروتوكول الخاص بإعادة اللاجئين إلى وطنهم، الذي قامت الأمم المتحدة، حسبما أشرت إليه في تقريرها السابق، بتقديمه إلى المغرب وجبهة بوليساريو والجزائر وموريتانيا في وقت مبكر من شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. وتم الاتفاق على أن الحكومة المغربية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين سوف يناقشان البروتوكول بالتفصيل في إطار فريق عامل في وقت لاحق. وفي هذا الصدد، وجهت المفوضية رسالة إلى السلطات المغربية في ١١ كانون الثاني/يناير جاء فيها أنها مستعدة لمناقشة البروتوكول حالما تقوم السلطات في الرباط بإنشاء الفريق العامل، في غضون ذلك وفي ١٢ كانون الثاني/يناير، قدمت كل من جبهة بوليساريو وحكومة الجزائر إلى الأمانة العامة مقترحاتها بشأن التعديلات التي ينبغي إدخالها على مشروع البروتوكول.

١٤ - وفي رسالة موجهة إلى مفوضية الأمم المتحدة للاجئين ومؤرخة ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، أكد وزير الخارجية والتعاون المغربي قرار حكومته المتعلق بإضفاء الصفة الرسمية على وجود المفوضية بصورة فعلية. وفي وقت لاحق، أجريت مناقشات أولية بين المفوضية والسلطات المغربية في الرباط يومي ٢٢ و ٢٣ كانون الثاني/يناير جرى خلالها إقرار الطرائق الإدارية المتعلقة بوجود المفوضية في العيون. وركزت المناقشات أيضاً على الجانب الفني من خطة عمل المفوضية المتعلقة بأنشطتها التحضيرية وجرى تعيين

نظيرين مغربيين للعمل مع المفوضية، وتتوقع المفوضية بدء مناقشات هامة مع السلطات المغربية في أقرب وقت ممكن كما تأمل الشروع في أنشطتها التحضيرية لإعادة اللاجئين الصحراويين إلى وطنهم وإعادة إدماجهم في الإقليم، بما في ذلك بناء الثقة والتخطيط لعملية تنمية الهياكل الأساسية والسوقيات، حالما يتم إنشاء لجنة فنية مشتركة لمناقشة عملية تنفيذ هذه الأنشطة وللقيام بزيارة استطلاعية مشتركة إلى الإقليم.

### ثالثا - الجوانب المالية

١٥ - وفقا لما ذكر في تقرير السابغ المقدم إلى مجلس الأمن، خصصت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٨/٥٣ المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ مبلغا إضافيا إجماليه ٣٧,٣ مليون دولار، يعادل مبلغا شهريا إجماليه نحو ٤,٧ مليون دولار، لمواصلة أعمال البعثة للفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩. ومن ثم، فإذا ما قرر المجلس تمديد ولاية البعثة على النحو الموصى به في الفقرة ٢١ أدناه، فإن تكلفة تمويل عمليات البعثة خلال فترة التمديد ستكون في حدود المعدل الشهري الذي وافقت عليه الجمعية العامة.

١٦ - وحتى ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، بلغت الأنصبة المقررة غير المسددة للحساب الخاص للبعثة ٦٥,١ مليون دولار. أما إجمالي الأنصبة المقررة لجميع عمليات حفظ السلام ولم تسدد حتى ذلك التاريخ، فقد بلغ ٦٧٥,٥ ١ مليون دولار.

### رابعا - الملاحظات والتوصيات

١٧ - أحيط علما بقرار حكومة المغرب الدخول في مناقشات تفصيلية مع ممثلي الخاص ورئيس لجنة تحديد الهوية بشأن بروتوكول تحديد هوية الناجبين والبروتوكول المتعلق بالطعون، اللذين يشكلان جزءا من مجموعة التدابير التي قدمتها الأمم المتحدة إلى الطرفين في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. وقد سارعت الأمم المتحدة بموافقة حكومة المغرب بالإيضاحات المستفيضة التي طلبتها بشأن الوثائق المتعلقة بهذه التدابير. وقد ذكرت حكومة المغرب أنها تحتاج إلى دراسة هذه الإيضاحات لبضعة أيام. وأتوقع أن تكون حكومة المغرب حينذاك في وضع يمكنها من أن تقدم إلى ممثلي الخاص التغييرات المحددة التي قالت إنها تريد أن تقترح إدخالها على نصي بروتوكول تحديد هوية الناجبين والبروتوكول المتعلق بالطعون. وينبغي ألا تؤثر هذه التغييرات على توازن مجموعة التدابير وروحها وأن تتيح إنجاز عمليتي تحديد الهوية والطعون، إلى أقصى حد ممكن عمليا، في حدود الإطار الزمني المتوخى في مجموعة التدابير. وعلى افتراض تلبية هذه الشروط، فإنني أمل في أن تؤدي المشاورات الحالية إلى سرعة استئناف أنشطة تحديد الهوية وبدء عملية الطعون.

١٨ - وأرحب بقرار حكومة المغرب إضفاء الطابع الرسمي على وضع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الإقليم. ومن الضروري للغاية أن تبدأ في أقرب وقت ممكن الأعمال التحضيرية لعودة اللاجئين الذين تتوافر فيهم شروط المشاركة في الاستفتاء، هم وأفراد أسرهم المباشرين. وبالنظر إلى أهمية هذا النشاط، وعلى الرغم من أن جبهة البوليساريو قد اتخذت موقفا مؤداه أنه ينبغي أن يبدأ سريان جميع عناصر مجموعة التدابير على الفور، فإنني أعتقد أنه ينبغي السماح بإستئناف عملية التسجيل الأولي في مخيمات تندوف.

١٩ - وبروتوكول إعادة اللاجئين إلى ديارهم هو دليل لا غنى عنه لتوجيه عمل الطرفين بالتعاون مع المفوضية والبعثة من أجل إعادة اللاجئين إلى الإقليم. وأطلب إلى حكومة المغرب أن تشرع دون إبطاء في مناقشات مع المفوضية بشأن مشروع البروتوكول. والأمم المتحدة، من جانبها، سترد بسرعة على التعليقات التي ستقدمها جبهة البوليساريو وحكومة الجزائر على البروتوكول.

٢٠ - وقد قررت الآن حكومة المغرب المضي قدما بالتوقيع على اتفاق مركز القوات المتعلق بالبعثة. فهذا القرار لن يقتصر أثره على إتاحة التوزيع المنتظم، في الوقت المناسب، للموارد المطلوبة لتنفيذ خطة التسوية، بل سيؤدي أيضا إلى تيسير اضطلاع البعثة بعملياتها اليومية.

٢١ - وعلى ضوء ما تقدم، أوصى بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لمدة أربعة أسابيع، أي حتى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٩، على أمل أن تؤدي المناقشات الجارية حاليا إلى التوصل إلى اتفاق واف ومفصل بشأن تحديد الهوية والطعون وأنشطة تخطيط عودة اللاجئين، فضلا عن الجدول الزمني للتنفيذ، وأن يتسنى من خلالها، بالتالي، الاستئناف السريع لعملية الاستفتاء والمضي قدما نحو المرحلة الانتقالية. وبالنظر إلى الطابع المستمر لهذه المناقشات والطابع الملح لاستئناف عملية تحديد هوية الناجين، وبدء عملية الطعون وإنجاز كلتا العمليتين، إلى أقصى حد ممكن عمليا، في حدود الإطار الزمني الذي جرى تقديمه في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، فسوف أحيط مجلس الأمن علما أولا بأول بالتقدم المحرز في هذه المناقشات، لتمكينه من الإذن، حسب الاقتضاء، بنشر ما قد يلزم من موارد إضافية، بشرية وغير بشرية. بيد أنه إذا ما ظلت احتمالات إنفاذ مجموعة التدابير غير مؤكدة وقت تقديم تقريرتي المقبل، فسأطلب إلى مبعوثي الشخصي إعادة تقييم الحالة وجدوى ولاية البعثة.

## المرفق

بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية:  
المساهمات حتى ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩

الاتحاد الروسي	مراقبون عسكريون	ضباط الأركان	جنود	مراقبو شرطة مدنية	المجموع
الاتحاد الروسي	٢٥	-	-	-	٢٥
الأرجنتين	١	-	-	-	١
أوروغواي	١٣	-	-	-	١٣
أيرلندا	٨	-	-	-	٨
إيطاليا	٥	-	-	-	٥
باكستان**	٥	٦	٦٠	٩	٨٠
البرتغال	٢	-	-	١	٣
بنغلاديش	٦	-	-	-	٦
بولندا	٣	-	-	-	٣
جمهورية كوريا	-	-	٢٠	-	٢٠
السلفادور	٢	-	-	-	٢
السويد	-	-	-	-	صفر
الصين	١٦	-	-	-	١٦
غانا	٦	-	٧	١	١٤
غينيا	٣	-	-	-	٣
فرنسا	٢٥	-	-	-	٢٥
فنزويلا	-	-	-	-	-
كندا	-	-	-	٢	٢
كينيا	٨	-	-	-	٨
ماليزيا	١٣	-	-	-	١٣
مصر	١٨	-	-	١	١٩
النرويج	-	-	-	٢	٢

المجموع	مراقبو شرطة مدنية	جنود	ضباط الأركان	مراقبون عسكريون	
٥*	-	-	-	٥	النمسا
٣	-	-	-	٣	نيجيريا
١٠	١٠	-	-	-	الهند
١٢	-	-	-	١٢	هندوراس
١٥	-	-	-	١٥	الولايات المتحدة الأمريكية
صفر	-	-		-	اليونان
٣١٦	٢٦	٨٧	٦	١٩٧	المجموع

\* بالإضافة إلى قائد القوة.

\*\* ستجري إعادة جميع أفراد وحدة الدعم الهندسي القادمين من باكستان بحلول ٢ شباط/فبراير ١٩٩٩.



-----